قوله ويرجى بالبناء لغير الفاعل الجواز وعدم الحرمة لوجود الاذن من المالك لما
هذا شانه دلالة وعادة منصوبان على التمييز ويدخل فيه في المشي المحرم في ملك الغير
الدخول للضيافة بلا دعوة بفتح المهملة الاولى اى الى الطعام وفيه حديث مرفوع
سيجيء ذكره قريبا في النهي عن ذلك والمنع منه ويستثنى الدخول لملك الغير لخوف
ضياع ماله لو لم يدخل كما اخذ رجل اى انسان ثوبه فدخل دارا اى دارا للاخذ مثلا جاز
ان يدخل صاحبه صاحب الثوب او صاحب الرجل وهو المأخوذ منه ايضا ذلك المكان
ليأخذه اى الثوب منه اذ لو تخلف عنه ربما لم يصل اليه بعد اصلا او الا بعد تعب شديد وكذا
له دخول ملك الغير اذا وقع له الف درهم من في دار الرجل مثلا وخاف ان اى انه لو علم وجوبا
والفصل بين ان والفعل لكونه متصرفا غير دعائي ومنه تود لو ان لو نشاء اصبناهم صاحب
الدار بما وقع منها من المال منعه منع صاحب المال منه وحلال الحلال في امره جاز له ان يدخل
بدار الدار بغير اذن الساقط منها ذلك بهذا المال التساقط لكن بعلم بضم التحتية وكسر اللام
الصلحاء من الناس انه اى صاحب المال يدخل دار التي سقطت فيها لهذا الاخذ لا غير
ومن افات الرجل المشي على المقابر للنهي عنه واتباع النساء الجنائز لما ذكر وزيارتهن اى
النساء القبور اخرج الترمذي المرموز له بقوله ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور الصيغة للمبالغة فلا يشمل اللعنة
من لم تبالغ في زيارتها منهن ومحل ذلك في زيارة غير قبر النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة
والصلحاء ولو وجد انسان طريقا في المقبرة بضم الموحدة وفتحها وكسرها ان وقع
في قلبه انهم اى امارة احدثوه فيها لا يمشي فيه للنهي عن المشي فيها والقعود على القبر
في الفتح وفيما ذكر انفا كالمشي فهو منهي عنه ومن افات الرجل دخول الجنب والحائض والنفساء
المسجد وان لم يجلس فيه ومنها مد الرجل بكسر الراء وسكون الجيم نحو القبلة اى الكعبة
ونحو المصحف بتثليث الميم والضم كما في المصباح اشهر الكسر ونحو كتب الشريعة من كتب
التفسير والحديث والفقه والا نهاى في النوم واليقظة بفتح القاف كاليقاظ جمع يقظ
بيقظ من باب تعب نام خلاف والواو بمعنى او اذا كانا اى النوم واليقظة في محاذاتها
محاذاة مما ذكر دون ما اذا كانا احدى الجانبين لما ذكرنا والفوق فلا يضر لامتداد
الرجل اذ لا حينئذ من افات الرجل ووضعها اى الرجل وهو مؤنث سماعي عليها
اى على المصحف وكتب الشريعة وعلى الخبز بضم المعجمة وسكون الموحدة بمعنى المجنون
وهو معروف لانه معارض لقوله صلى الله عليه وسلم اكرموا الخبز وضرب احد بالتنوين

اى

اى بافة سماوية كهبوب الرياح مثلا او النار انه الحرص ح

اى واحدها اى بالرجل ولو كان حيوانا لوصلة فريح المركوب بالرجل مما لا ينبغي سيما ان
كان حلالا بغير ذنب قيد في الضرب وهو شامل لكل مضروب وبغير حق فان كان به فلا باس وفي
نفار بكسر النون اسم مصدر من نفر كما في المصباح ذنب يجوز له ضربه بالرجل وبغيرها الا عثار
بكسر المهملة بعدها مثلثة فليس بذنب ويجتنب غاية جهده كما قال كل الجهد وهو مفعول
مطلق معنوي كقعدت جلوسا من حق الحيوان فانه لا يمكن تحليله في الدنيا فيستوفى في
يوم القيمة فان الفقهاء قالوا العذاب فيه اى في حقه متعين الا ان يغفر الله سبحانه
وتعالى وكذا الذمي حقه هذا شانه يسئل في الاخرة ان لم يستحل بالبناء لغير الفاعل في
الدنيا فان المتحقق المسلم الظالم لو حلله في الدنيا سقط حقه ومن افات الرجل الاوفى مال
بها بالرفس والدعس ومنها اتيان الظلمة وامراء زماننا وقضاته لغلبة الجهل والجور
وعدم الاستقامة عليهم من غير ضرورة اما لها فالضرورات تبيح المحظورات وقد الف
الحافظ السيوطي جزءا سماه ما رواه الاساطين في عدم المجيء الى السلاطين واورد
فيه احاديث كثيرة يحمل بؤس متقي التعان لا يجيء لباب احد من المذكورين الا ان
الجيء اليه فالحكم اخرج ابن ماجه المرموز له بقوله مج عن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعا ان ناسا من امتي الظرف في محل الصفة سيتفقهون يطلبون الفقه في الدين
ويعرفه احكامه يقرؤن القرآن خبر بعد خبر او حال او استيناف وهذه جارية في قوله يقولون
ناتي بالنون الامراء من له امر ولو قاضيا فنصيب بالرفع من دنياهم بالحضور عندهم لما
انها تحت امرهم صورة ونعتزلهم بقلوبنا بغضا لما ياتون من مخالفة الشرع والخروج عنه
ولا يكون ذلك اى حصول اللذة الدنيوية مع سلامة الدين كما لا يجتنى بالبناء
لغير الفاعل والصيغة للمبالغة من القتاد بفتح القاف والفوقية شجر معروف الا الشوك
كذلك كعدم الجني غير الشوك من القتاد لا يجتنى من قربهم اى الامراء الا قال ابن الصباح
وفي نسخة بالحاء بدل لذا الحد الرواة تعقيبا للمستثنى المحذوف بمعنى الخطايا اعني فلا يجتنى
من مجالسة ولاة الامراء خير دنيني لغلبة ما تقدم عليهم فالبعد عنهم سعد قال بعض الولاة
لا ناس عرفناه الملنا يومه واطربنا نومه واخرج احمد المرموز له بقوله حم عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا من بدا بالموحدة والمهملة سكن البادية جفا بالجيم والفاء لما انه
سكن الاعراب ومن تبع الصيد الاصطياد غفل لانه ليس للانسان الا قلب واحد
وما القلب الا جهة واحدة فيشغله ذلك عما طلب منه من التوجه لمولاه ومن اتى ابواب
السلاطين وفي نسخة السلطان من له سلطنة من الحكام وولاة الشرطة افتتن وقع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)